رابط المادة على منصة باحث

مختارات الحج

أحكام أيام التشريق - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 21/21/8341 هـ)11(

عبدالرحمن البراك

الحمد لله. ايام التشريق هي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر. من ذي الحجة. ابتداء من اليوم هذه الايام هي تابعة لعيد الاضحى الذي هو يوم النحر تشبه في بعض الاحكام من ذلك انها ايام للذبح. فمن لم يذبح امس يمكن ان يذبح - 00:00:09
اليوم او غدا او بعد غد. والافضل المبادرة والتعجيل في يوم النحر. او في اول ايام التشريق قال العلماء انها سميت ايام التشريق لانهم كانوا يشرقون في اللحم يسرحونه وينشرونه للشمس - 00:00:41
سميت لذلك بايام التشريق ومن احكامها انه لا يجوز صيامها. ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر. ايام الاكل والشرب فلا تصام وزدت بانواع الذكر تهديدا وتكبيرا وتوحيدا. مطلقا ومقيدا ايام التشريق ايام للتكبير المطلق والتكبير المقيد في ادبار الصلوات - 00:01:01
وقال حديث الاول لم يرخص في ايام التشريق الا لمن لم يجد الهدي. فالحاج المتمتع الذي لم يجد الهدي علي ان اصوم ثلاثة ايام ذي الحج. واذا صام في ايام التشريق فهذا جائز. فهذا مستثنى من عموم النهي - 00:01:40
في ايام التشريق ليصمنا الا لمن لم يجد الهدي. نسأل الله التوفيق للجميع - 00:02:00